

## الإغفار في الثواني دراسة نحوية تحليلية

ا.م.د. حميد عبد الحمزة الفتلي  
جامعة بغداد / كلية الآداب

### المقدمة

تعدُّ قاعدة الإغفار في النحو من القواعد التي شاع استعمالها عند النحويين والمفسرين الذين كانوا يلجؤون إليها في توجيه آية أو بيت أو كلام نثري خالف المشهور من القواعد التي وضعوها، فلذا كانوا يعتذرون لذلك بقولهم يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع على سبيل المثال.

ويمكن أن نشير إلى أن الإغفار الذي ذكره العلماء يندرج في ضمن قاعدة الاتساع أو التوسع في المعنى أو اللفظ التي ذكرها السيوطي وغيره من النحويين. وقد يشمل الاتساع كثيراً من الأحكام النحوية من قبيل التقديم والتأخير أو من قبيل قولهم أنه يتوسع في الظرف ما لا يتوسع في غيره وغير ذلك.

إلا أن هذا البحث سيتناول بالدراسة والتحليل قولهم (يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل) ونحو ذلك وهي من القواعد الفرعية التي أشار إليها بعض الفقهاء والأصوليين وتناولها النحويون بالدراسة والتحليل والتمثيل وأثروها بمزيد من الألفاظ التي تتضمن هذا المعنى وقد اعتمد الباحث على آراء المفسرين في المقام الأول، وآراء النحويين والبلاغيين. مشيراً إلى تسمية القاعدة وما أطلق عليها من أسماء متعددة فضلاً عن تناول الخلاف بين النحاة في قبولها أو رفضها أو الوقوف في مكان وسط بين هؤلاء وهؤلاء.

الباحث

## تسمية القاعدة

إن قاعدة الاغتناف التي من جزئياتها (أن يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل) ليست قاعدة مطردة في النحو وفي اللغة، وإن ((اغتنافهم في التابع ما لا يغتفر في المتبوع ليس أصلاً مطرداً في كل موضع ولذلك يقولون قد يغتفر))<sup>(1)</sup>.

ومع ذلك فقد تنوعت عباراتهم وكثرت في هذه القاعدة وأطلقوا عليها تسميات مختلفة على وفق ما يؤديه الحكم النحوي الذي يندرج تحت هذه القاعدة فقالوا: ((إن المعطوفات يتسع فيها ما لا يتسع في المعطوف عليها لقاعدة أن يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل))<sup>(2)</sup>.

وقد تسمى هذه القاعدة يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في المتبوعات، وقد نصّ ابن عاشور على ذلك وهو يوجّه إعراب قوله تعالى: ((وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ))<sup>(3)</sup>.

((وجملة (وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ) عطف على جملة (يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ) فتكون جواباً ثانياً للشرط، ولا يريبك أنها جملة اسمية لا تصلح لمباشرة أداة الشرط بدون فاء رابطة؛ لأنه يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في المتبوعات فإن حرف العطف كافٍ في ربط الجملة تبعاً للجملة المعطوف عليها))<sup>(4)</sup>.

ويعبر عنها في قولهم ((يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل كقولهم (يا هذا الرجل) ولم يجز (يا الرجل))<sup>(5)</sup>.

فدخل حرف النداء على اسم الإشارة ولم يدخل على الرجل لأنه تابع والتابع يغتفر فيه ما لا يغتفر في المتبوع.

ومن عباراتهم في هذا الجانب قولهم (يغتفر في الصريح ما لم يغتفر في المؤول)، ومعنى ذلك أنه يجوز أن يقع المصدر الصريح ظرفاً ولا يجوز وقوع المؤول ظرفاً على وفق هذه القاعدة، قال ابن الأنباري ذلك في (أن) وفي (ما): ((فيجوز أن تقول خروجنا صياح الديك ولا يجوز خروجنا أن يصيح الديك، أو ما يصيح الديك فاغتنر في الصريح ما لم

يغتراف في المؤول، وهذا قياس ما تقدم في منع وقوع أن وما في حيزها موقع الحال، ولك أن تفرق بينهما بأن الحال تلزم التكرير و(أن) وما في حيزها نصوا على أنها في رتبة المضمر في التعريف وذلك يغني عن وقوعها موقع الحال بخلاف الظرف فإنه لا يشترط تكرر فلا يمتنع وقوع أن وما في حيزها موقعه)) (6).

### بيان القاعدة عند الفقهاء

لتسليط الضوء على هذه القاعدة وشرحها وبيان مضامينها نعرض لأقوال الفقهاء فيها، فقد وضّحها بعضهم وضرب لها أمثلة من الواقع مما يفضي إلى وضوحها وبيانها بصورة أجلى مما قاله اللغويون أو النحويون، قيل: ((وإنما اغتراف في ذلك؛ لأنه قد يكون للنشيء قصد بشروط مانعة، وإذا ثبت ضمناً أو تبعاً لشيء آخر يكون ثبوته ضرورة ثبوته لمتبوعه أو ما هو في ضمنه ومن فروع القاعدة أن النسب لا يثبت ابتداءً بشهادة النساء، أما لو شهدت بالولادة على الفراش يثبت النسب تبعاً، حتى لو كانت الشاهدة في الولادة القابلة وحدها)) (7).

وقال آخر: ((إن حقيقة السبب لو كان هو عقد القلب للزم العلم بحصول هذا السبب، وهو متعذر وإن كان يلزم ذلك لو كان ذلك شرطاً للفظ أيضاً لكن الاهتمام في الشرع في أصل المقتضيات أقوى من التوابع، وهو أحد معاني قولنا: يغتراف في الثواني ما لا يغتراف في الأوائل)) (8).

ويتضح المعنى أكثر في قولهم: ((إن من ملك شيئاً ملك توابعه ولوازمه، ومثال ذلك من اشترى داراً دخل في البيع المفاتيح والأبواب والجدران والأرضيات؛ لأن هذه توابع ولوازم للدار ومن ملك شيئاً ملك لوازمه، ومن ذلك أيضاً أن التابع يسقط بسقوط المتبوع. ومثال ذلك: ما لو أبرأ الدائن المدين، فإنه تبرأ ذمة الكفيل والضامن؛ لأن الكفيل والضامن تابعان، والتابع يسقط حكمه بسقوط حكم المتبوع، ومن ذلك أيضاً أنه يغتراف في التوابع ما لا يغتراف في غيرها، ولذلك سُمح عن الجهالة في أثاثات البنين؛ لأنها توابع والتوابع يغتراف فيها ما لا يغتراف في غيرها)) (9).

## رأي ابن هشام

يُعدُّ ابن هشام من أبرز النحاة الذين أشاروا إلى هذه القاعدة وبحثوها ومثلوا لها فقد جعلها القاعدة الثامنة في المغنى وقد تأثر به كل من جاء بعده من النحاة والمفسرين فكلما ذكروها ذكروا رأي ابن هشام فيها، قال ابن هشام: ((كثيراً ما يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل، فمن ذلك (كل شاة وسخلتها بدرهم) ومن ذلك:

أَيُّ فِتْيَ هِجَاءٍ أَنْتَ وَجَارِهَا إِذَا مَا رَجَالٌ بِالرِّجَالِ اسْتَقَلَّتْ

و(رَبِّ رَجُلٍ وَأَخِيهِ) و(إِنْ نَشَأَ نُنَزَّلُ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ)<sup>(10)</sup> ولا يجوز كل سخلتها، ولا أي جارها، ولا رَبِّ أَخِيهِ، ولا يجوز (إِنْ يَقُمْ زَيْدٌ قَامَ عَمْرُو) فِي الْأَصْحَ إِلَّا فِي الشَّعْرِ كَقَوْلِهِ:

إِنْ يَسْمَعُوا سَبَّةً طَارُوا بِهَا فَرِحاً عَنِّي وَمَا يَسْمَعُوا مِنْ صَالِحٍ دَفَنُوا

إِذْ لَا تَضَافُ (كُلُّ) وَ(أَيُّ) إِلَى مَعْرِفَةٍ مَفْرَدَةٍ كَمَا أَنَّ اسْمَ التَّفْضِيلِ كَذَلِكَ، وَلَا تَجْرُ (رُبُّ) إِلَّا النُّكْرَاتُ وَلَا يَكُونُ فِي النَّثْرِ فَعْلُ الشَّرْطِ مُضَارِعاً وَالْجَوَابُ مَاضِياً<sup>(11)</sup> وَقَالَ الشَّاعِرُ:

إِنْ تَرَكِبُوا فَرَكُوبَ الْخَيْلِ عَادَتْنَا أَوْ تَنْزَلُونَ فَنَا مَعْشَرَ نَزَلِ

فَقَالَ يُونُسُ: أَرَادَ أَوْ أَنْتُمْ تَنْزَلُونَ فَعَطَفَ الْجُمْلَةَ الْاسْمِيَّةَ عَلَى جُمْلَةِ الشَّرْطِ، وَجَعَلَ سَبَبِيَّةً ذَلِكَ مِنَ الْعَطْفِ عَلَى التَّوْهَمِ، قَالَ: فَكَأَنَّهُ قَالَ: أَتُرَكَّبُونَ فَذَلِكَ عَادَتْنَا أَوْ تَنْزَلُونَ فَحُنْ مَعْرُوفُونَ بِذَلِكَ، وَيَقُولُونَ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ قَائِمٍ أَبْوَاهَ لَا قَاعِدِينَ، وَيَمْتَنِعُ قَائِمِينَ لَا قَاعِدَ أَبْوَاهَ، عَلَى إِعْمَالِ الثَّانِي وَرَبَطَ الْأَوَّلَ بِالْمَعْنَى<sup>(12)</sup>.

وقد شرح الدسوقي هذه القاعدة التي نصَّ عليها ابن هشام موضعاً ما استشهد به من الكلام شعراً ونثراً، فتوجيه (كل شاة وسخلتها بدرهم) بعطف سخله على شاة فيلزم تسلط (كل) عليها مع أن (كلاً) لا تضاف لمعرفة مفردة فيجاب بأنه يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع، ومنه (وأي فتى هيجاء أنت وجارها) فقوله: وأي فتى مضاف ومضاف إليه، وفتى مضاف وهيجاء مضاف إليه وجارها عطف على فتى والمعطوف على المجرور مجرور، وفيه أن يلزم عليه تسليط أي على جارها مع أن أي لا تضاف لمعرفة مفردة وأجيب بأنه يغتفر في الثاني ما لا يغتفر في الأول.

فقوله: (إن تركبوا) جملة تركبوا مجزومة ب(إن) وقوله (فركوب) جواب الشرط، وقوله تنزلون قال يونس: إنه خبر أي أو أنتم تنزلون، قوله فعطف الجملة الاسمية يعني وجملة الشرط لا تكون إلا فعلية، فيكون عطف الاسمية عليها جارياً على قاعدة اغتنافهم في الثواني ما لا يغتفرونه في الأوائل، وينبغي أن يكون مثل هذا عند الكوفيين والأخفش جائزاً من غير حاجة إلى هذا الاعتذار؛ لأنهم يجوزون في نحو (وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا) (13) كون امرأة مبتدأ وخبره خافت. وقوله من العطف على التوهم أي أنه توهم أن الاستفهام حال محل أداة الشرط.

وقال ابن هشام (مررت برجل قائم أبواه لا قاعدين) قوله لا قاعدين عطف على قائم الذي هو صفة فيلزم أن يكون الآخر صفة، وفيه أنه كيف يوصف الواحد بالمتنى، وأجيب بأنه يغتفر في الثاني (14).

### أمثلة القاعدة

حفلت كتب النحو والتفسير بذكر هذه القاعدة وهي تكثر عندهم في باب التوابع، حتى سميت بقاعدة (يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع)، كما أشرنا إلى ذلك، ويذكرونها في الجمل كما يذكرونها في المفردات، وسنحاول ذكر ما تيسر من أمثلة لهذه القاعدة ومناقشتها باستتطاق النحويين واللغويين فيها.

### عطف الماضي على المضارع

الأصل أن يعطف الاسم على الاسم والفعل على الفعل، كما أن الأصل أن يعطف الماضي على الماضي، والمضارع على مثله، ولكنهم حين توسعوا في باب العطف وعلى وفق القاعدة التي بين أيدينا ولأسباب بلاغية جاز عطف الماضي على المضارع كما ذكر ذلك ابن عاشور وهو يتناول بالتوجيه والإعراب قوله تعالى: (إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ) (15) قال: ((وعطف (فظلت) وهو ماضٍ على المضارع قوله (ننزل)؛ لأن المعطوف عليه جواب شرط، فللمعطوف حكم جواب الشرط فاستوى فيه صيغة المضارع وصيغة الماضي؛ لأن أداة الشرط تخلص الماضي للاستقبال، ألا ترى أنه لو قيل:

إن شئنا نزلنا، لكان سواء، إذ التحقيق أنه لا مانع من اختلاف فعلي الشرط والجزاء بالمضارعية والماضوية على أن المعطوفات يتسع فيها ما لا يتسع في المعطوف عليها لقاعدة: أن يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل، غير أن هذا الاختلاف بين الفعلين لا يخلو من خصوصية في كلام البليغ وخاصة في الكلام المعجز وهي هنا أمران: التقنن بين الصيغتين، وتقريب زمن مضي المعقب بالفاء من زمن حصول الجزاء بحيث يكون حصول خضوعهم للآية بمنزلة حصول تنزيلها فيتم ذلك سريعاً حتى يخيل لهم من سرعة حصوله أنه أمر مضي فلذلك قال: (فظلت) ولم يقل: (فتظلل)<sup>(16)</sup>.

### عدم ربط جواب الشرط بالفاء

إذا كان جواب الشرط جملة اسمية فينبغي أن يربط بالفاء التي تسمى فاء الجزاء، كقولنا: (إن تزرنا فأنت مكرم) ولكن هذه الفاء قد تحذف من الجواب اضطراراً<sup>(17)</sup> أو ندوراً، كقول الشاعر:

من يفعل الحسنات الله يشكرها      والشر بالشر عند الله مثلان<sup>(18)</sup>

ويرى ابن يعيش أنه يجوز حذف الفاء من جواب الشرط إذا وقعت جزاءً على قلة<sup>(19)</sup>.

وجعل بعض النحاة حذف الفاء بسبب اغتقارهم في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل كما نصّ ابن عاشور على ذلك وهو يوجّه إعراب قوله تعالى: (فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ)<sup>(20)</sup>، قال: ((وجملة (وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ) عطف على جملة (يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ) فتكون جواباً ثانياً للشرط، ولا يريبك أنها جملة اسمية لا تصلح لمباشرة أداة الشرط بدون فاء رابطة؛ لأنه يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في المتبوعات فإن حرف العطف كافٍ في ربط الجملة تبعاً للجملة المعطوف عليها)<sup>(21)</sup>.

### عطف الظاهر على الضمير المخاطب المستتر

من سنن العربية إذا أُريد عطف اسم ظاهر على ضمير مستتر في محل رفع فإنهم يأتون بضمير رفع توكيداً للضمير المستتر وليصح معه عطف الظاهر على المستكن. وإنما

سمي هذا الضمير توكيداً تسامحاً إذ لا مناص لهم من الإتيان به كما نبه على ذلك ابن عاشور وهو يوجه قوله تعالى: (قُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا)<sup>(22)</sup>، قال: ((وضمير (أنت) واقع لأجل عطف (وزوجك) على الضمير المستتر في (اسكن) وهو استعمال العربية عند عطف اسم على ضمير متصل مرفوع المحل لا يكادون يتركونه، يقصدون بذلك زيادة إيضاح المعطوف فتحصل فائدة تقرير مدلول المعطوف لئلا يكون تابعه المعطوف عليه أبرز منه في الكلام، فليس الفصل بمثل هذا الضمير مقيداً تأكيداً للنسبة؛ لأن الإتيان بالضمير لازم لا خيرة للمتكلم فيه فلا يكون مقتضى حال ولا يعرف السامع أن المتكلم يريد به تأكيداً ولكنه لا يخلو من حصول تقرير معنى المضمرة))<sup>(23)</sup>، وقيل: إن الضمير (أنت) تأكيد أكد به المستكن ليصح العطف عليه، وإنما لم يخاطبهما أولاً بأن يقول: اسكنا تنبيهاً على أن المقصود بالحكم وهو الأمر بالسكنى التي هي الأصل بالنسبة إلى ما عطف عليه... وإنما صح العطف على المستكن مع أن المعطوف لا يباشر فعل الأمر؛ لأنه وقع تابعاً ويغتر في التابع ما لا يغتر في المتبوع))<sup>(24)</sup>.

وهذا هو مذهب البصريين، وأجاز الكوفيون العطف على ذلك الضمير من غير توكيد ولا فصل، وهذا العطف إنما هو من باب عطف المفردات، وزعم بعض الناس أنه لا يجوز إلا أن يكون من عطف الجمل، التقدير: ولتسكن زوجك، وحذف ولتسكن لدلالة: اسكن عليه<sup>(25)</sup>.

فمن جعل هذا العطف من عطف المفردات فقد تعبد بقاعدة الإغتراف هذه، فالفعل اسكن فعل أمر فاعله ضمير مستتر فيه وجوباً وأنت توكيد لفظي للفاعل المستتر وزوجك معطوف على الفاعل المستتر، فإنه لا يجوز أن يقال بغير القرآن (اسكن وزوجك) برفع زوجك على أنه فاعل، بل يقال: لتسكن زوجك، فمن قال بهذه القاعدة أعرب هذا الإعراب ومن لم يقل بها جعل زوجك فاعلاً لفعل محذوف أي لتسكن زوجك<sup>(26)</sup>.

وقريب من هذا توكيد ضمير النصب المتصل بضمير الرفع المنفصل من نحو (إنه هو) و(إنك أنت) كما في قوله تعالى: (قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ)<sup>(27)</sup>.

(إنك أنت) أنت: توكيد للكاف وهو ضمير رفع استعير للنصب، وإنما جاز هذا مع أنه لا يجوز قولك (إن أنت) لأنه يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل ألا ترى أنه يجوز (يا هذا الرجل)، و(يا أيها الرجل) دون (يا الرجل)، ويجوز (رُبَّ رجل وأخيه)، دون (رُبَّ أخيه) ويجوز (قم أنت وزيد) برفع زيد بقم ولا يجوز قم زيد على جعل زيد فاعلاً أو مبتدأ خبره ما بعده أو ضمير فصل لا محل له<sup>(28)</sup>.

## عطف الظاهر على ضمير المتكلم المستكن

لم يجر النحاة في المضارع المسند إلى المتكلم أن يرفع ظاهراً، بل الفاعل فيه مستتر وجوباً، كما صرح بذلك ابن هشام، قال: (إن المضارع المبدوء بالهمزة لا يرفع الاسم الظاهر، لا تقول: أقوم زيد، فكذلك لا يجوز أن يعطف الاسم الظاهر على الاسم المرفوع به)<sup>(29)</sup> فلا يقال أقوم وزيد، لأن المعطوف له حكم المعطوف عليه .

وقد اختلفوا في إعراب و(أخي) من قوله تعالى: (قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ)<sup>(30)</sup>، إذ ذهب بعضهم إلى أن كلمة أخي معطوفة على الضمير المستكن في أملك، وهذا لا يجوز لما قرناه قريباً، إلا أن يقال (يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع)، وفصل الأزهري أقوال العلماء في إعراب هذه الآية، قال: ((ومما يحتمل الأوجه الثلاثة: (إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي) ف(أخي) يحتمل أن يكون مرفوعاً وأن يكون منصوباً وأن يكون مجروراً فرفعها من ثلاثة أوجه: أحدها: أن يكون عطفاً على الضمير المستتر في (أملك) ذكره الزمخشري واعترضه الموضح بأن (أملك) لا يرفع الظاهر فلا يعطف على مرفوعه ظاهر، وجوابه: أنه يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع، والذي حسن العطف على الضمير المرفوع المتصل الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالمستثنى.

والوجه الثاني: أن يكون معطوفاً على إن واسمها.

والوجه الثالث: أن يكون مبتدأً حذف خبره، والتقدير: وأخي لا يملك إلا نفسه، فهو على هذا من عطف الجمل، وعلى الأولين من عطف المفردات. ونصبه من وجهين: أحدهما: أن يكون معطوفاً على اسم إن، الثاني: أن يكون معطوفاً على نفس. وجزء من وجه واحد؛ وهو أن يكون معطوفاً على الياء المجرورة بإضافة نفس إليها، وهذا الوجه لا يجيزه جمهور البصريين لعدم إعادة الجار)<sup>(31)</sup>.

## العطف على المنادى المفرد بالرفع

معلوم أن المنادى إذا عطف عليه اسم معرف بـ(ال) جاز في ذلك المعطوف الرفع والنصب، وقراءة الرفع مشهورة بينهم، فقوله تعالى: (وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَالنَّا لَهُ الْحَدِيدَ)<sup>(32)</sup>، قال الألوسي: ((والرفع خرج على أنه معطوف على (جبال) باعتبار لفظه وحركته لعروضها تشبه الإعراب، ويغتر في التابع ما لا يغتر في المتبوع))<sup>(33)</sup>.

وفصل الزجاج القول في توجيه إعراب الآية الكريمة على القراءتين، قال: ((الرفع من جهتين: إحداهما: أن يكون نسقاً على ما في (أوبي) المعنى: يا جبال رجعي التسبيح أنت والطير. ويجوز أن يكون مرفوعاً على البدل، المعنى: يا جبال ويا أيها الطير أوبي معه. والنصب من ثلاث جهات: أن يكون عطفاً على قوله: (وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا) والطير، أي وسخرنا له الطير، ويجوز أن يكون نصباً على النداء، المعنى: يا جبال أوبي معه والطير، كأنه قال: دعونا الجبال والطير، فالطير معطوف على موضع الجبال في الأصل، وكل منادى - عند البصريين كلهم - في موضع نصب، ويجوز أن يكون: (وَالطَّيْرَ) نصب على معنى (مع) كما تقول قمت وزيداً، أي قمت مع زيد، فالمعنى: (أوبي مَعَهُ) ومع الطير))<sup>(34)</sup>.

## العطف على صلة الموصول

من ذلك ما ورد في قوله تعالى: (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)<sup>(35)</sup>.

وجملة (بثَّ) معطوفة على جملة (أنزل الله)، أو جملة (أحيا به) إن لم نجعل (ما) موصولاً اسماً حرفياً، فلا يحتاج إلى عائد في صلته، فضلاً عن أن يحتاج إليه فيما عطف على صلته، والمعنى على كونها حرفية وإنزال كل نوع من أنواع الدواب، وإن جعلنا (ما)

اسماً لم يصح عطف (بث) على (أنزل الله)، لأن (أنزل الله) صلة وعائدها محذوف منصوب، والمعطوف على الصلة صلة فيحتاج لعائد، كما احتاجت الصلة المعطوف عليها ولا عائد فيها فلم يصح عطفها على الصلة، وإن قلت: تقديره (وبث به) أي أنزل من الماء بدليل فأحيا به. قلت: لا يجوز لأنك قدرته مجروراً، وشرط تقديره مجروراً كون الموصول مجروراً بمثل جاره متعلقاً بمثل متعلقه، وهذا الشرط غير موجود هنا ، اللهم إلا أن اغتفر في التابع ما لم يغتفر في المتبوع، والكلام في عطفه على (أحيا) كذلك<sup>(36)</sup>.

## جواز نصب العلم المعطوف على المنادى

الأصل في المعطوف على المنادى إذا كان علماً مفرداً هو الضم، فتقول: (يا رجلُ وزيدُ)، و(يا أبا خالدٍ وزيدُ)؛ لأن المعطوف والحالة هذه بنية تكرار حرف النداء، فكأنك قلت: يا رجل ويا زيدُ، و(يا أبا خالدٍ ويا زيدُ)، فإذا نصب العلم فيكون ذلك بناءً على هذه القاعدة، كما صرحوا بذلك في توجيه الشاهد:

أيا أخوينا عبد شمس ونوفلاً أعيذكما بالله أن تحدثا حرباً (37)

فقوله: (عبد شمس) عطف بيان على قوله: (أخوينا)، ولا يجوز أن يكون بدلاً منه إذ لو كان بدلاً منه لكان على تقدير حرف النداء، فيلزم ضم (نوفلاً) بدل فتحه؛ لأنه مفرد علم، إلا إذا قلنا: إنه يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل، أي يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع (38).

قال ابن مالك: ((إذا كان التابع مفرداً معرباً، والمتبوع منادى نحو قولك: (يا أبا علي زيداً) فإن (زيداً) عطف بيان، ولا يجوز أن يكون بدلاً؛ لأنه لو كان بدلاً لكان في تقدير إعادة حرف النداء، فكان يلزم أن يكون مبنياً على الضم كما يلزم في أمثاله من المناديات، ومثل (زيداً) في المثال المذكور عبد شمس ونوفلاً)) (39).

## العطف على الوصف الواقع مبتدأً

قال الصبان: ((إذا قلت أقائم زيد أم قاعد، فليس قاعد مبتدأً والضمير المستتر فيه فاعلاً سد مسد الخبر، بل قاعد خبر مبتدأً محذوف أي هو قاعد. وإذا قلت: أقائم الزيدان وأردت العطف وجب إفراد الوصف المعطوف وإبراز الضمير منفصلاً فتقول: أم قاعد هما، وحكي: أم قاعدان على المطابقة واتصال الضمير، وعليه فقال ابن هشام: قاعدان مبتدأً لأنه عطف بأم المتصلة على المبتدأ وليس له خبر ولا فاعل منفصل. وإنما جاز ذلك لأنهم يتوسعون في الثواني. فأشار إلى فاعلية الضمير المستتر وإغناؤه عن الخبر لأنه يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل، ومثله يجري في المثال الأول، وجوز غيره كون قاعدان خبر مبتدأً محذوف، أي: أم هما قاعدان، فتكون أم منقطعة والعطف من عطف الجمل)) (40).

ومر نظير هذا في صدر البحث في الحديث عن رأي ابن هشام في القاعدة.

## زيادة (من) في الإثبات

مذهب البصريين أن (من) لا تزداد إلا إن تقدمها نفي أو شبه نفي، وكان مجرورها نكرة، وذهب الكسائي والفرسي إلى جواز زيادتها في الإيجاب<sup>(41)</sup>، ومعلوم لدى النحويين أن العطف يكون على نية تكرار العامل، فإن وجد وإلا قُدِّر ونوي في اللفظ، ومن هنا جاء تأويل المفسرين لقوله تعالى: (وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ جُندٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ)<sup>(42)</sup>، فقد قيل إن في (ما) من قوله: (وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ) ثلاثة أوجه:

أحدها: إنها نافية كالتالي قبلها فتكون الجملة الثانية جارية مجرى التأكيد للأولى.

والثاني: إنها مزيدة، قال أبو البقاء: أي وقد كنا منزلين، وهذا لا يجوز البتة لفساده لفظاً ومعنى.

الثالث: إنها اسم معطوف على (جندٍ)، قال ابن عطية: أي من جند من الذين كنا منزلين، وردّه أبو حيان بأن (من) مزيدة، وهذا التقدير يؤدي إلى زيادتها في الموجب جار لمعرفة. ومذهب البصريين غير الأخفش أن يكون الكلام غير موجب وأن يكون المجرور نكرة<sup>(43)</sup>.

وأجيب بأنه يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع<sup>(44)</sup>.

ومعنى ذلك أنه اغتقرت زيادة من في الموجب؛ لأنها معطوفة على ما قبلها فيجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع.

## عدم جواز إبدال المصدر المؤول من مقول القول

ذكر العلماء عدم جواز تبعية المصدر المؤول لمقول القول؛ لأنه أي المصدر بمعنى المفرد، ومقول القول لا ينصب إلا جملة أو ما بمعناها، فإن يكون المصدر المؤول بدلاً من مقول القول لا يجوز إلا إذا روعي في ذلك هذه القاعدة، ففي قوله تعالى: (مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ)<sup>(45)</sup>، فإن أن المصدرية داخلة على فعل الأمر والمصدر مما بعدها عطف بيان على هاء (به) بناءً على جواز عطف البيان على الضمير. ومنعه ابن مالك وابن السيد؛ لأنه في الجوامد كالنعت في المشتقات والضمير لا ينعت، فكذا

لا يعطف عليه عطف بيان، ولا يجوز أن يكون بدلاً من ما الموصولة أو عطف بيان عليها، لأنها مفعول للقول والمصدر مفرد وليس في معنى الجملة، والقول لا ينصب المفرد إلا إن كان من معنى الجملة أو الجمل كقلت كلاماً، وقلت قصيدة، إلا أن يقال اغتفر هنا في الثاني ما لم يغتفر في الأول<sup>(46)</sup>.

### دخول (إلى) على (كيف)

ينبغي في البديل أن يتحمل ما يتحملة المبدل منه، من دخول حرف الجر وغير ذلك عليه، فإذا وقع اسم بدلاً من اسم آخر ولم يتحمل دخول حرف الجر عليه فذلك لا يجوز إلا أن يقال: يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل، قال تعالى: (أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ)<sup>(47)</sup>، قيل: ((كيف بدل من السماء لدخول إلى على المبدل منه، وكيف لا تدخل إلى عليها، وإن سمع دخول على عليها شذوذاً إلا أن اغتفر في الثاني ما لم يغتفر في الأول<sup>(48)</sup>)).

ف(كيف) في الآية في محل نصب حال، والجملة بدل من الجار والمجرور الذي قبلها، ومن دخول على عليها قولهم: ((على كيف تبيع الأحمرين))<sup>(49)</sup>، وهو شاذ وأشد منه قولهم: ((أنظر إلى كيف يصنع))<sup>(50)</sup>.

### دخول (ال) على المضاف

ومن صور هذا الاغتراف دخول (ال) على المضاف الذي إضافته غير محضة، فقد أجمع النحاة البصريون على عدم جواز دخول (ال) على المضاف إذا كانت الإضافة محضة سواء أكانت الإضافة للتخصيص نحو ((هذا غلام رجل)) أم للتعريف نحو ((هذا غلام زيد))؛ لأن الغلام معرف بالإضافة وكذلك لا نقول: ((هذا الدار عبدالله)) و((أخذت الثوب زيد))، وقد علل النحاة لذلك، قال ابن عقيل: ((لا يجوز دخول الألف واللام على المضاف الذي إضافته محضة فلا نقول ((هذا الغلام رجل))؛ لأن الإضافة منافية للألف واللام فلا يجمع بينهما))<sup>(51)</sup>.

فالذي منع دخول (ال) على المضاف كون (ال) للتعريف والإضافة للتعريف فتدافعا ولم يجمع بينهما

أما في الإضافة اللفظية فإنه يغتفر دخول (ال) على المضاف، قال ابن مالك<sup>(52)</sup>:

ووصل أل بذى المضاف مغتفر إن وصلت بالثان كالجعد الشعر

قال ابن طولون: ((إنه يغتفر دخول (ال) على المضاف لكن بشرط أن تدخل على الثاني نحو ((الضارب الرجل)) و((الجعد الشعر)) أو يكون الثاني مضافاً إلى ما فيه (ال) نحو ((الحسن وجه الأب)) و((الضارب رأس الجاني))<sup>(53)</sup>.

((وساغ ذلك من قبل أن الإضافة لا تكسوها تعريفاً من حيث كانت النية فيها الانفصال، إذ التتوين مراد والمضاف إليه في نية المرفوع إذا كان فاعلاً في المعنى، فلما كانت الإضافة لا تكسوها تعريفاً ولا تخصيصاً لم يمتنع دخول الألف واللام إذا احتيج إلى التعريف كما لا يمتنع دخولها على النكرة غير المضافة))<sup>(54)</sup>.

هذا الاغتناف عام في هذه المسألة، أما قاعدة (يغتفر في الثواني) فإنها تتجلى في العطف على المضاف إليه، قال الأسنوي: ((اسم الفاعل المقرون بأل يجوز إضافته إلى ما فيه (أل) فيقول جاء الضارب الرجل بالكسر ولا يجوز عند سيبويه والجمهور إضافته إلى العاري عنها فلا تقول جاء الضارب زيد بالكسر بل بالنصب، فإن كان معطوفاً على ما فيه أل كقولك جاء الضارب الرجل وزيد، فقال سيبويه وغيره يجوز جره لكونه في الثواني، ومنعه المبرد))<sup>(55)</sup>، ومعنى ذلك أن الأصل في المعطوف، وهو زيد، أن يكون منصوباً والحال هذه؛ لأنه خالٍ من ال فلا يجوز جره وإنما ساغ الجر فيه؛ لأنه ثانٍ، ويغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل.

ويرد مصطلح الاغتناف في غير التابع والمتبوع أو الثواني والأوائل، ولعلمهم يعنون به الاتساع في اللفظ أو المعنى، ونذكره هنا إتماماً للفائدة وبشكل مقتضب؛ لأن ذلك من غير ما نحن فيه وإن كان فرعاً منه. من ذلك.

تعلق الظرف بالجار والمجرور، قال السيد الطباطبائي في قوله تعالى: (وَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ \* إِذْ جَاءَ رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ)<sup>(56)</sup>، بعد أن شرح معنى القلب السليم في الآية المباركة، قال: ((والظرف في الآية متعلق بقوله سابقاً (مِنْ شِيعَتِهِ) والظروف يغتفر فيها ما لا يغتفر في غيرها، وقيل متعلق بـ(اذكر) المقدر))<sup>(57)</sup>.

ومن ذلك أيضاً ما يجري في أشباه الظروف إذ يغتفر فيها بتقديمها وتأخيرها ما لا يغتفر في غيرها، كقوله تعالى: (إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَخَبِيرٌ)، فقوله: (رَبَّهُمْ) و(يَوْمَئِذٍ) يتعلقان بـ(خبير) قدما لرعاية الفواصل واللام غير قادحة، وذلك لما يغتفر في المجرورات<sup>(58)</sup> ومن ذلك قوله الشاعر<sup>(59)</sup>:

ربيته حتى إذا تمعددا  
كان جزائي بالعصا أن أجلدا<sup>(60)</sup>

## الخاتمة

لقد ابرز هذا البحث جملة من الامور التي ينبغي أن أشير اليها في ختامه، وهي  
1- إن هذه القاعدة ليست من القواعد الرئيسية في النحو، ولم تلق عناية معتدا بهامن النحاة القدامى وانها من القواعد الفرعية التي يعتذر بها للخروج عن أصل من الاصول أو مخالفة نحوية، وغير ذلك.

2- حظيت هذه القاعدة بعناية أكبر من لدن المفسرين الذين كانوا يعتذرون بها كلما واجهوا نصا قرانيا لا ينسجم والقواعد التي اعتمدها فكانوا يقولون وانما جاز هذا لانه يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الاوائل.

3- يمكن أن توضع هذه القاعدة في ضمن ما يسمى بالاتساع في اللفظ أو المعنى ويكثر ورودها في باب التوابع بانواعها على إنها تظهر جلية أكثر في باب العطف. ولذا كانت تسمى يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في المتبوعات عند كثير من المفسرين والنحويين.

4- إن القدامى من النحويين والمفسرين لم يذكروها وانما ظهرت على السنة المتأخرين منهم، فان الخليل وسيبويه والمبرد واضرابهم لم يلتفتوا إلا ندوراً في حين كثرت عند المتأخرين كالصبان والخضري من النحويين، وابن عاشور والالوسي من اللغويين المفسرين.

# الإغفار في الثواني دراسة نحوية تحليلية

أحمد عبد العزيز  
الفتلي

واخيرا أسأل الله أن يكون هذا البحث نواةً لأبحاثٍ مستقبليةٍ تتناول هذه القاعدة بالشرح والتمثيل في حقول الدلالة والنحو وان تفرد لها دراسة خاصة للكشف عنها وإبرازها بوصفها علة يعتذر بها في توجيهه ماخالف الاصل من الظواهر.

الباحث

## الهوامش :

- 1) حاشية الصبان 1222/1.
- 2) التحرير والتنوير 134/10.
- 3) التوبة: 74.
- 4) التحرير والتنوير 342/6، وينظر تفسير الألويسي 158/1.
- 5) الكليات 1658/1.
- 6) اللباب في علوم الكتاب 311/9.
- 7) الموسوعة الفقهية 3518/2.
- 8) العناوين الفقهية، الحسين المراغي 74/3.
- 9) نظم القواعد الفقهية 94/1.
- 10) الشعراء: 4.
- 11) شرح الدماميني على مغني اللبيب 566/2.
- 12) مغني اللبيب 263/1، وينظر: شرح الدماميني على مغني اللبيب 566/2.
- 13) النساء: 128، وتامهما: (وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا).
- 14) حاشية الدسوقي 411-410/2.
- 15) الشعراء: 4.
- 16) التحرير والتنوير 134/10.
- 17) توضيح المقاصد 251/4.
- 18) البيت لعبدالرحمن بن حسان بن ثابت، ينظر: المقتضب 72/2، والهمع 555/3.

- 19) ينظر: شرح المفصل 3/9.  
20) التوبة: 74.  
21) التحرير والتنوير 342/6.  
22) البقرة: 35.  
23) التحرير والتنوير 233/1.  
24) السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلمات ربنا الخبير 49/1.  
25) ينظر: تفسير البحر المحيط 196/1.  
26) ينظر: شرح التصريح 187/2.  
27) البقرة: 32.  
28) ينظر: هميان الزاد 337/1.  
29) شرح قطر الندى 94/1، المعرفة وأقسامها.  
30) المائدة: 25.  
31) شرح التصريح 59/1.  
32) سبأ: 10.  
33) تفسير الألوسي 265/16.  
34) معاني القرآن وإعرابه للزجاج 243/4.  
35) البقرة: 164.  
36) ينظر: هميان الزاد 130/2.  
37) البيت لأبي طالب بن عبدالمطلب (رض)، ينظر: العقد الفريد 274/3، ولسان العرب 489/11.  
38) تعجيل الندى بشرح قطر الندى للفوزان 359/1.  
39) شرح الكافية الشافية 1197/3.  
40) ينظر: حاشية الصبان 392/1.  
41) ينظر: شرح الدماميني على مغني اللبيب 235/2.  
42) يس: 28.  
43) ينظر: تفسير اللباب 233/3.  
44) تفسير الألوسي 456/16.  
45) المائدة: 117..

- 46) هميان الزاد 443/4.  
47) ق: 6.  
48) هميان الزايد 130/13.  
49) مغني اللبيب 77/1.  
50) مسائل خلافية في النحو لأبي البقاء العكبري 9/1.  
51) شرح ابن عقيل 108/3، وينظر: شرح الكافية الشافية 98/5.  
52) ألفية ابن مالك 36.  
53) شرح ابن طولون 458/1.  
54) شرح المفصل 122/2، وينظر: الإيضاح في شرح المفصل 408.407/1.  
55) الكوكب الدرّي 394/1.  
56) الصافات: 84.83.  
57) تفسير الميزان 75/17.  
58) ينظر: البحر المديد 98/7.  
59) البيت من غير نسبة، ينظر: الحماسة البصرية 404/2، وخزانة الأدب للبغدادّي 433.432/8.  
60) ينظر: تفسير أبي السعود 207/1.

### المصادر

- 1- القرآن الكريم.  
2- ألفية ابن مالك، جمال الدين بن مالك، دار التعاون.  
3- الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب النحوي، تح: د. موسى بناي العليّلي، مطبعة العاني، بغداد 1983م.  
4- البحث المديد لابن عجيبة، دار الكتب العلمية بيروت، ط2، 2002م.  
5- التحرير والتتوير لابن عاشور، دار التونسية للنشر 1984.  
6- تعجيل الندى بشرح قطر الندى، عبدالله صالح الفوزان، (د، ت) (د، ط).  
7- تفسير الآلوسي (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني) شهاب الدين الآلوسي، تح: علي عبدالباري عطية، دار الكتب العلمية بيروت 1415هـ.  
8- تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم) لأبي السعود العمادي، دار إحياء التراث العربي . بيروت.

- 9- تفسىر البءر المءىط فى التفسىر لأبى ءىان الأندلسى؁ ءء: صءقى مءمء ءمىل؁ ءار الفءر؁ بىروء 1420هـ.
- 10- ءوضىء المقاصء و المسالك بشرء أفىة ابن مالك؁ لابن أم قاسم المراءى؁ شرح وءءقىق: عبء الرءمن على سلىمان؁ ءار الفءر العربى؁ 2008م.
- 11- ءاشىة الصبان على شرح الاشمونى لألفىة ابن مالك؁ لأبى العز بن على الصبان؁ ءار الكءب العلمىة بىروء - لبنان؁ 1417هـ.
- 12- ءاشىة الءسوقى على الشرح الكبىر؁ مءمء عرفة الءسوقى؁ ءء: مءمء علىش؁ ءار الفءر؁ بىروء.
- 13- ءاماسة البصرىة؁ لأبى ءسن البصرى؁ ءء: مءءار الءىن أءمء؁ عالم الكءب - بىروء.
- 14- ءزانة الأءب ولب لىاب لسان العرب؁ عبءالقارء البءءاءى؁ ءء: عبءالسلام مءمء ءارون؁ مكءبة ءانءى؁ القاهرة؁ ط4؁ 1997م.
- 15- سراج المنىر فى الإعانة على معرفة بعض معانى كلماء رىنا ءكىم ءبىر؁ شمس الءىن الشافعى؁ بولاق (الأمىرىة)؁ القاهرة؁ 1285هـ.
- 16- شرح ابن طولون على أفىة ابن مالك؁ لابن طولون الءمشقى الصالءى؁ ءء: عبء ءمىء ءاسم مءمء الفىاض الكبىسى؁ ءار الكءب العلمىة؁ بىروء - لبنان؁ 2002م.
- 17- شرح ابن عقىل على أفىة ابن مالك؁ لابن عقىل؁ ءء: مءمء مءىى الءىن عبءالءمىء؁ ءار الءراء؁ القاهرة؁ ءار مصر للءباعة؁ سعىء ءوءة السءار وشرءاه؁ ط20.
- 18- شرح الءصرىء على الءوضىء؁ للشىءء ءالء الأزءرى؁ ءار الكءب العلمىة؁ بىروء؁ لبنان؁ 2000م.
- 19- شرح الءمامىنى على مءنى اللىبب؁ للإمام مءمء بن أبى بكر الءمامىنى؁ صءءه وعلق علىه أءمء عزو عناية؁ مؤسسة الءارىء العربى؁ بىروء - لبنان؁ 2007م.
- 20- شرح قطر الءى وبل الصءى؁ لابن ءشام؁ ءء: عبءالمنعم أءمء ءرىءى؁ ءامعة أم القرى؁ مركز البءء العلمى وءىاء الءراء الإسلامى.
- 21- شرح المفضل؁ للشىءء موفء الءىن بن يعىش؁ عالم الكءب - بىروء.
- 22- العءء الفرىء؁ لابن عبء ربه الأندلسى؁ ءار الكءب العلمىة - بىروء 1404هـ.
- 23- الكلىاء؁ لأبى البقاء الكفوى؁ قابله عل نساء ءطىة ووضف فءارسه ء. عءنان ءروىش ومءمء المصرى؁ مؤسسة الرساءة ط2؁ 1998م.
- 24- الكوكب الءرى فى ما ىءءء على الأصول النءوىة من الفروع الفءهىة؁ ءمال الءىن الأسنوى؁ ءء: ء. مءمء ءسن عواء؁ ءار عمار؁ عمان - الأءرن؁ 1405هـ.
- 25- اللباب فى علوم الكءاب؁ لابن عاءل الءمشقى؁ ءء: الشىء عاءل أءمء عبءالمولوء؁ والشىء على مءمء عوض؁ وء. مءمء سعىء رمضان ءسن؁ ء. ءمولى الءسوقى؁ ءار الكءب العالمىة؁ بىروء - لبنان؁ 1998م.

- 26- لسان العرب، لابن منظور، دار صادر - بيروت، 1414هـ.
- 27- مسائل خلافية في النحو، لأبن البقاء العكبري، تح: محمد خير الحلواني، دار الشرق العربي - بيروت، 1412هـ.
- 28- معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق الزجاج، عالم الكتب - بيروت، 1988م.
- 29- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، لابن هشام الأنصاري، تح: د.مازن المبارك و محمد علي حمد الله، راجعه الأستاذ سعيد الأفغاني، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، 1378هـ.
- 30- المقتضب للمبرد، تح: محمد عبدالخالق عزيمة، عالم الكتب - بيروت.
- 31- الموسوعة الفقهية الكويتية، ملتقى أهل الحديث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت.
- 32- الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي، قم، منشورات جماعة المدرسين.
- 33- نظم القواعد الفقهية، موقع مكتبة مشكاة الإسلامية.
- 34- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، عبدالرحمن السيوطي، تح: عبدالحميد هندراوي، المكتبة التوفيقية - مصر.
- 35- هميان الزاد، لمحمد بن يوسف بن عيسى اطفيش الحفصي العدوي الجزائري الإباضي، (د، ت) (د، ط).